

دفتر شروط مالي وقانوني للملف رقم ١٤/٢٠٢٤/٢٠

بخصوص توريد مكيفات حاجة الحفارات العاملة
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

استناداً إلى أحكام الفصل الثالث من القانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤/٥١ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة
المادة الأولى:

يعتبر كل ما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .

- ١ - نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم ٥١/٢٠٠٤ لعام ٢٠٠٤ .
- ٢ - دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم ٤٥٠/٤٠٤ لعام ٢٠٠٤ .
- ٣ - الاستثمار المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
- ٤ - الإعلان الخاص بالملف رقم ١٤/٢٠٢٤/٥ .
- ٥ - يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

المادة الثانية:

١- التأمينات الأولية : / ٥٠٠٠٠٠ ل.س فقط خمسة ملايين ليرة سورية لا غير .

٢- التأمينات النهائية بنسبة (١٠ %) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو موجب كفاله أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .

- ٣- مدة التوريد : / ٣٠ / يوماً من تاريخ أمر المباشرة .
- ٤- مكان التوريد : مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس .
- ٥- اخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الثلاثاء الواقع في ٢٠٢٤/٣/١٩ .
- ٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٤/٣/٢٠ الساعة / ١٠ صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق / ١٢ .
- ٧- قابلية التجزئة : الطلبية غير قابلة للتجزئة

المادة الثالثة:

تقديم العرض ضمن ملفين مغلقين ومحظمين ويوضع هذان الملفان في ملف ثالث مغلق ومحظى معنون باسم الشركة السورية للنفط -
المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الإغلاق .

اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

١- الملف الأول ويحوي:

- ١- التأمينات الأولية : ((في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو موجب كفاله أو حواله مصرفيه أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية)) . وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بخصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

- ١-٢- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط (المالية والقانونية والفنية) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط (المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين و مختومين على كافة صفحاتهم .
- ١-٣- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تفيدياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضوأفي مجلس الشعب .
- ١-٤- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٥- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٦- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- ١-٧- سجل عدلي (لاحكم عليه) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- ١-٨- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط موطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتليقات له على موطنها الاول صحيحة حكماً .
- ١-٩- تصريح خططي بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية و ليست من منشآت تركي .
- ١-١٠- تصريح بأن العارض لا يملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصناعة أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .
- ١-١١- تقديم صورة عن الموية الشخصية .
- ١-١٢- تقديم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له .
- ١-١٣- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع القانونية بقيمة ٣٠٠ ل.س / ل.س + طابع مجهد حربى بقيمة ١٠٠٠٠ ل.س + طابع شهيد بقيمة ٢٠٠ ل.س / ...
- ١-١٤- ختم وتوقيع الاستماراة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد املاتها بكافة المعلومات المطلوبة وخاصة اسم الصانع وبلد المشاً وعملة العرض .
- ١-١٥- إرفاق نسخة من الإيصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- ١-١٦- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة أعلاه حرصاً على إنتهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٢٠ .

٢- الملف الثاني :

- ويحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الأفرادية والاجمالية بالليرة السورية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الادارة بهذا الخصوص .

المادة الرابعة :

مع مراعاة أحكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض الالتزام بما يلي:

١- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .

٢- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفنية والمواصفات الفنية .

٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق ، وكل عرض يأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل.

٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق

٥- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

١-١- طابع العقد بنسبة ٨٠٠٠٠٠ من القيمة الإجمالية للتعاقد .

١-٢- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للإعلان

١-٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .

١-٤- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والخلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تفيد العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

المادة السادسة :

أحكام عامة:

١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطى بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .

٢- يبقى العارض المرشح للارسال مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارسال .

٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإرساء مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثةين يوماً من تاريخ تبلغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم (تقديمه التأمينات النهائية كاملة ، أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .

٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطى أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .

٥- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامات اليومية / ١,٥٪ / واحد بالآلاف من القيمة الإجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠٪ / عشرون بمالئة من القيمة الإجمالية للعقد .

و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمها شريطة تحقق الشرطين الملازمين الآتيين:

أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليميه مستقلاً في الاستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

٦- طريقة الدفع : يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال .

٧- مدة الضمان : سنة ميلادية من تاريخ الاستلام الأولى للمواد .

أ- يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المعامل عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن سير نوعية المواد موضوع العقد لمدة /سنة ميلادية / اعتباراً من تاريخ الاستلام الأولى للمواد .

ب- يترتب على المعهود فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت- يلتزم المعهود خلال فترة الضمان المذكورة آنفاً بناءً على طلب خطفي من الادارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع (عواد جديدة) وايصالها على نفقة حتى موقع التسليم. على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الادارة ، وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها / سنة ميلادية / من تاريخ الاستبدال .

ث- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدى من قبل الادارة ، يحق للادارة استبدال هذه المواد على نفقة المعهود .

ج- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع أو عيب تعمد المعهود اخفاءه ، يبقى الضمان سارياً لمدة / عام كامل / اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب أو العلم به

ـ ٨- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة اعلاه .

ـ ٩- حل الخلافات: يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المعهود والادارة بالطرق الودية واذا لم يتم التوصل الى أي اتفاق يؤدي حلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الاداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

ـ ١٠- لا تقلب صفة المعهود المرشح الى معهود الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

ـ ١١- تعديل العقد:

ـ آ- يجوز لامر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز ٣٠% ثلاثون بالمائة لكل بند او مادة من المعهود على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص ٢٥% خمسة وعشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ـ ب- يعطى المعهود في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

ـ ١٢- فسخ العقد: يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة /٥٩/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .

ـ ١٣- يلتزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الادارة وفق ماجاء بعرضه المقبول من قبل الادارة

ـ ١٤- اذا طرأ اي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق احكام المادتين /٦٣-٦٤/ من القانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/ من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام / ٢٠٠٤ /

دمشق في / ٢٠٢٤ /

المدير التجاري


معن المدير

رئيس دائرة المشتريات

رئيس شعبة المشتريات الداخلية

مسؤول الملف

المدير العام
المهندس سليمان الديب



DATE: صنعة -

استماراة للملف رقم ١٤/٢٠٢٤/د

بخصوص توريد مكيفات حاجة الحفارات العاملة
لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في ملف الأوراق الشبوية وفق ما يلي :

١ - اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :

٢ - رقم الملف : ١٤/٢٠٢٤/د

٣ - موضوع الملف : توريد مكيفات حاجة الحفارات العاملة لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى.

٤ - موعد الإغلاق : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الثلاثاء الواقع بتاريخ ٢٠٢٤/٣/١٩ .

٥ - موعد جلسة فض العروض : يوم الأربعاء الواقع في ٢٠٢٤/٣/٢٠ الساعة ١٠:٠٠ صباحاً في مبنى الادارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق ١٢ /

٦ - تحديد بلد المنشأ بشكل واضح و جلي :

٧ - اسم الشركة الصانعة أو الصانعين و جنسية كل منهم:

٨ - الموطن المختار :

المدينة :

اسم الشخص :

الحي :

الشارع :

فاكس :

هاتف :

٩ - مدة التوريد : ٣٠ / يوم من تاريخ أمر المباشرة.

١٠ - مكان التوريد : مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس .

١١ - أتعهد بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجدهة و متوفرة في الأسواق المحلية وليست من منشأ تركي .

١٢ - أتعهد بأنني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالي حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وألا أكون عضواً في المكتب التنفيذي للإدارة المحلية ضمن محافظي أو عضواً في مجلس الشعب .

١٣ - أتعهد بأنني لا أملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعى في إسرائيل و لست مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة أو

فيها أو طرف في أي عقد للتصنيع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في إسرائيل و أي لا أزال مثل هذا النشاط في إسرائيل سواء كان شخصياً أم عن طريق وسيط ولا أساهم بشكل من

الأشكال في دعم إسرائيل أو مجدها الحربي وفق نص المادة ٦/١١ من القانون رقم ٥١ لعام ٤٠٠٤ .

١٤ - إنني ألتزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفنى و أرفقهم موقعين و مختومين .

اسم وتوقيع العارض والخاتم